

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٨٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣١٦ لسنة ١٩٧٠ ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الإنجلييين الوطنيين بإقامة مباني حديثة تمثل فى مطبعة ومكتبة وحجرة للحراسة بكنيسة الأخوة البليموث بمدينة أسيوط دائرة قسم ثانى المرخص بإقامتها بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٣١٦ لسنة ١٩٧٠ وطبقا للرسم المرافق ؛

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ شوال سنة ١٤٠٩ ( ٤ يونيه سنة ١٩٨٩ )

حسنى مبارك